الجمهورية العربية السورية
وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك
الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار

دور الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار في دفع عجلة التنمية الاقتصادية

بيروت 2020

- **التنمية الاقتصادية** هي العملية التي تعمل بها الدولة على تحسين الرفاهية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لشعبها.
- **النمو والتنمية** يتناول النمو الاقتصادي زيادة في مستوى الإنتاج ، ولكن التنمية الاقتصادية مرتبطة بزيادة في الإنتاج إلى جانب تحسين الرفاه الاجتماعي والسياسي للناس داخل البلد. لذلك ، تشمل التنمية الاقتصادية تعزيز النمو وتحقيق الرفاهية.
- **أهداف التنمية الاقتصادية** يرتبط تطور أي بلد بمفاهيم مختلفة ولكنه يشمل عمومًا النمو الاقتصادي من خلال إنتاجية أعلى وتحقيق تنمية اقتصادية اعلى ترتبط التنمية الاقتصادية عادةً بالتحسينات في مجموعة متنوعة من المجالات أو المؤشرات (**مثل معدلات معرفة القراءة والكتابة ، المجتمع المعرفي ، معدلات الفقر ، الرفاه الاقتصادي**)

تشمل سياسات التنمية الاقتصادية بمعناها الأوسع بثلاثة مجالات رئيسية:

أولا : تحقيق الأهداف الاقتصادية الواسعة مثل استقرار الأسعار والعمالة المرتفعة والنمو المستدام . وتشمل هذه الجهود السياسات النقدية والمالية ، وتنظيم المؤسسات المالية ، والسياسات المالية والضريبية، والبرامج التي توفر البنية التحتية والخدمات مثل الطرق السريعة والطرق السريعة والسكن الميسور التكلفة ومنع الجريمة والتعليم .

ثانيا : خلق فرص العمل والاحتفاظ بها من خلال جهود محددة في تمويل الأعمال ، وتطوير القوى العاملة ، وتطوير الأعمال الصغيرة ، والاحتفاظ بالورش والأعمال التجارية ،ونقل التكنولوجيا ، والتطوير العقاري .

ثالثا: هو تشجيع التجمعات الإقليمية واقتصاد العاصمة المزدهر. في المشهد العالمي الحالي ، يعد الموقع مهمًا للغاية ويصبح مفتاحًا في الميزة التنافسية.

المنافسة المجتمعية

وهي إحدى النتائج غير المقصودة للتنمية الاقتصادية هي التنافس الشديد بين المجتمعات والدول والأمم على مشاريع التنمية الاقتصادية الجديدة في عالم المنافسة والتنافسية . مع الصراع لجذب الأعمال والمحافظة عليها ، تزداد حدة المنافسة من خلال استخدام العديد من الاختلافات في الحوافز الاقتصادية للأعمال المحتملة مثل: الحوافز الضريبية ، ورأس المال الاستثماري ، والأراضي المتبرع بها ، وخصومات أسعار المرافق ، وغيرها الكثير.

فالمنافسة علاقة اجتماعية نطوّر بها قوانا الإنتاجية، وهي أمر ضروري ومطلوب في ميدان النشاط التجاري متى كانت ضمن حدودها المشروعة، ومستندة إلى حرية التنافس بين التجار والمنتجين وإلى حرية الاختيار لدى جمهور المستهلكين، وإذا تحققت وفقاً لأحكام القانون والعادات التجارية والاتفاقات الخاصة المتوّجة بالشرف والأمانة أدى ذلك إلى تحقيق مزايا اقتصادية عديدة أبرزها:

انخفاض الأثمان، وارتفاع القيمة الحقيقية للنقود، وتحقيق جودة عالية للسلع والخدمات وبالتالي إلى ازدهار التجارة ورفاهية المستهلكين.

أما إذا انحرفت المنافسة عن هذه الحدود فستتحول إلى صراع واحتكار بين التجار وشرّ يجب محاربته، فيصبح ضررها أكبر من نفعها. والاحتكار يخضع لاعتبارات عديدة أهمها:

تطور العلاقات الاقتصادية، والتطور التكنولوجي، وحقوق الملكية الفكرية، وبراءات الاختراع.

تهدف الرؤية العامة للهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار الى تفعيل دور المنافسة في السوق ونشر قانون المنافسة وإنفاذها بشكل عادل وشفاف بالنسبة لجميع القطاعات العاملة في السوق مما يسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال:

1. استقرار أسعار السلع والخدمات.
2. تحسين كفاءة الأداء الاقتصادي للقطاعات الاقتصادية العاملة فيه.
3. الحد من الممارسات الاحتكارية المسيئة للمنافسة والتي من شأنها أن تمنع من انسيابية توافر السلع في الأسواق وتساهم في ارتفاع أسعارها.
4. ضمان العدالة لجميع اللاعبين في السوق وتعزيز خيارات المستهلك من خلال الحفاظ على استقلالية وحيادية الهيئة في العمل بشفافية تامة عند معالجة القضايا لتحقيق المنافسة الحرة ومنع أي ممارسات تخالف قانون المنافسة من اتفاقات واحتكارات في الأسواق السورية والتي تترتب عليها آثار ضارة داخلها.
5. اعتبار الهيئة كذراع رقابة اقتصادية على السوق والقطاع الاقتصادي ومرجعية تحكيمية للعناصر المتخالفة في السوق في مجال الاحتكارات.

كما أن اعتماد مبدأ المنافسة يؤدي إلى التركز المفيد الذي يشكل قاطرة التنمية الاقتصادية ومنع الهيمنة على الأسواق وكل الممارسات التي من شأنها أن تقيد أو تؤثر بشكل ضار على الإنتاج والتجارة الداخلية والدولية ويشجع الاستثمار والإبداع بما يضمن:

- تحقيق الكفاءة الاقتصادية (ضغط التكاليف وتشجيع الابتكار).
- حماية مصالح المستهلكين (تنويع العرض وتحسين الجودة وضبط الأسعار لتصبح قريبة من التكلفة).
- توفير بيئة مشجعة للاستثمار وطمأنة رؤوس الأموال (فاعلية توظيف الموارد المالية وحرية الدخول والخروج من الأسواق).
- توفير المزيد من فرص العمل وتحسين المستوى المعيشي وصولاً للرفاه الاجتماعي والاقتصادي.

الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار

تقوم الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار بممارسة الصلاحيات والمهام المناطة بها بموجب القانون رقم /7/ لعام 2008.

يهدف قانون المنافسة بحسب المادة /1/ إلى :

تحديد القواعد الناظمة لحرية المنافسة ويضبط لهذه الغاية الالتزامات الموضوعية على كامل المنتجين والتجار ومقدمي الخدمات والوسطاء الآخرين والرامية إلى درء كل ممارسة مخلة بقواعد المنافسة والقضاء على الممارسات الاحتكارية ، كما يهدف هذا القانون إلى ضبط عمليات التركز الاقتصادي وإلى مراقبتها.

ويحسب المادة /3/ من القانون:

فإن نطاق تطبيق قانون المنافسة يشمل جميع أنشطة الإنتاج والتجارة والخدمات في القطر لكافة القطاعات الخاصة والعامة والمشتركة بما فيها جميع الوزارات والمؤسسات والهيئات والشركات مع مراعاة قوانين الملكية الفكرية ، بالإضافة إلى أية أنشطة اقتصادية تتم خارج القطر وتترتب عليها آثار ضارة داخلها.

ترتكز خطة عمل الهيئة لتحقيق هذه الأهداف على النقاط التالية:

أولاً: في مجال المنافسة وسياستها:

1. خضوع كافة الأنشطة الاقتصادية أياً كان مالكها أو المشرف عليها لنطاق تطبيق قانون المنافسة ولا يستثنى من ذلك سوى ما نصت عليه القوانين والأنظمة النافذة.
2. اعتماد الحكومة في برامجها وخططها لسياسة المنافسة من خلال ما يلي:

- مشاركة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدراسة مشاريع التشريعات والقرارات والسياسات الاقتصادية بصورة دائمة.
- دعم وتعزيز عمل مؤسسات التدخل الايجابي (السورية للتجارة مثلا ") عبر تقديم الخدمات البحثية ودراسات رصد الأسواق للسلع والأصناف الأساسية التي تمس كافة الشرائح الاجتماعية بما يعزز من إمكانيات التدخل الايجابي في العرض والزمان المناسبين.

3. تعديل قانون المنافسة ومنع الاحتكار رقم /7/ لعام 2008م، من خلال تقديم مصفوفة تعديل بما لا يتعارض مع المواد الواردة بقانون حماية المستهلك من حيث العقوبات والإجراءات التي تطبق في حالات الاحتكار.

4. دعم السياسات الحكومية الاقتصادية الرامية الى النهوض بالقطاع الاقتصادي والصناعي واعتماد مبدأ تيسير دخول الموردين المتنافسين إلى الأسواق من خلال الآتي:

- تسهيل جميع إجراءات التراخيص والموافقات التي تشترطها الجهات الحكومية .
- تعديل الإجراءات السائدة التي تحد من المنافسة الفعالة والتي تشكل حواجز وصعوبات لدخول المستثمرين والمنافسين.
- تسهيل دخول المنافسين من الخارج إلى الأسواق المحلية الى كافة القطاعات الاقتصادية بما ينعكس ايجابيا على الكفاءة الإنتاجية ونوعية المنتج وتنوعه.
- الحد من ظاهرة إنتاج الكيانات غير النظامية (إنتاج الظل) عبر سياسات تشجيع الانتقال إلى الإنتاج المرخص (مثل تسهيل الشروط المطلوبة للترخيص والعمل ـ تشجيع ودعم الورشات الصغيرة والمتوسطة ـ منح القروض التنموية ...)
- دعم الورشات الصغيرة والمتوسطة في تقديم التوريدات والمشتريات الحكومية ...) مما يؤمن لها الاستمرارية والبقاء في ظل المنافسة العادلة والتشريعات الداعمة وخصوصا" ان هذه الورش والمشروعات المتوسطة تمثل حوالي 70% من القطاع الإنتاج والاقتصادي ويعيل اكثر من ثلث الأسر والعائلات العاملة في هذا القطاع.
- تقديم ضمانات للمستثمرين المحليين والأجانب على السواء بوجود قواعد وظروف عادلة وغير تمييزية، لأي فاعل في السوق، تمكنهم من مزاولة أنشطتهم الاقتصادية من خلال الإطار القانوني والتشريعي للمنافسة الذي يضمن له حماية استثماراته وإلا سوف نفتقد لهذه الاستثمارات.

5. المشاركة مع الوزارات المعنية في دراسة عقود التشاركية ما بين القطاعين العام والخاص المتوقع إبرامها وكذلك في دراسة عمليات الخصخصة، في حال انتهاج هذه السياسة، وذلك لتوفير أكبر قدر من المنافسة منعاً من انتقال الاحتكارات و الهيمنة و المزايا الممنوحة للقطاع العام التي تحد من المنافسة، سواء ما هو مكتسب بقانون أو كونها شركة قطاع عام، إلى التشاركية (استبدال أو إحلال) من جهة ولضرورة معرفة إلى من ستؤول هذه العقود فليس المهم الحصول على أعلى سعر بقدر معرفة وضعه في السوق (نشاطه الاقتصادي ـ حصته السوقية ـ ممارساته .... إلخ) منعاً من زيادة التركز أو الهيمنة والقوة السوقية التي تمكنه من ممارسات مخلة بالمنافسة.
6. حملة إعلامية واسعة يتم فيها التواصل مع كافة أفراد المجتمع (مستهلكين ـ أصحاب الفعاليات الاقتصادية ـ النقابات ـ القضاة والمحامون ـ المسؤولون الحكوميون ـ الوزارات التي لها علاقة بالسياسات والإجراءات الاقتصادية ـ المؤسسات والشركات الاقتصادية) لتعريفهم بالمنافسة واهميتها للاقتصاد الوطني بكافة قطاعاته ومكوناته والمنافع الممكن تحقيقها من خلالها والى دور الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار في تطبيق القانون وانفاذه من خلال ما يلي:
   - تنظيم ورش عمل وملتقيات وندوات واجتماعات نوعية عن دور الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار وبالتكامل مع الجهات المعنية في انفاذ قانون المنافسة وتطبيق التنافسية لكافة الفعاليات الاقتصادية والقيادات والإدارات الحكومية.
   - إقامة ملتقى دولي للمنافسة بشكل دوري يهدف إلى التعريف بقانون المنافسة السورية وأهدافه يستهدف مختلف الفعاليات والقطاعات الاقتصادية الوطنية والإقليمية والدولية والمنظمات الدولية ورجال الأعمال.
   - تفعيل التواصل والنشر عن طريق الموقع الالكتروني للهيئة وصفحات التواصل الاجتماعي
7. التشجيع على رفع الشكاوى والتبليغ عن الأنشطة المخالفة للقانون.
8. إلزام الفعاليات الاقتصادية أياً كان نشاطها بضرورة تقديم الفواتير والبيانات الحقيقية والفعلية في حال كانت المواد والخدمات مسعرة أو غير مسعرة.

ثانياً: في مجال مكافحة الاحتكار:

1. التكامل مع وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك للتدخل إيجابياً والانتقال للعمل كتاجر جملة لأنها وحدها القادرة على كسر الاحتكار (احتكار القلة) في الاقتصاد السوري في ظل المرحلة الانتقالية.
2. تحرير جزء من احتكارات الدولة التي حددها القانون (الأنشطة الاستراتيجية ـ الكهرباء ـ الماء ـ الطيران ـ السكك الحديدية..... إلخ) والتي تعتبر سيادية بناءً على قرار أو مرسوم.
3. العمل على استبعاد كل ما يعيق مشاركة أكبر عدد من الموردين ويخفف الحواجز أمام دخولهم للمناقصات الحكومية الكبرى والحصرية بحجة خفض تكاليف الشراء ، حيث لا يمكنهم المنافسة امام كبار الموردين وبالتالي استبعاد الموردين الصغار غير القادرين على دخول هذه العطاءات بسبب ضعف امكاناتهم امام اللاعبين الكبار.
4. تشجيع ودعم الشركات المتوسطة والصغيرة لتستطيع منافسة حالات الاحتكار والتدخل في الأنشطة الاقتصادية بشكل مباشر.
5. تدقيق ومتابعة عمل الشركات التي تم تأسيسها من قبل أصحاب الشركات الكبرى او رؤوس الأموال الضخمة للحد من انتقال هذه الشركات من سيطرة القلة المسموح لها بنسبة تركز 25% إلى سيطرة الشركات وبالتالي احتكار قطاع كامل.

المخرجات الاقتصادية والاجتماعية لرؤية تفعيل عمل الهيئة العامة لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية :

1. اعتماد المنافسة كمكون أساسي في عملية التنمية وبما يتفق مع السياسات العامة للدولة لتحديد هوية واضحة للاقتصاد الوطني تدفع عجلة التنمية الاقتصادية وتناسب مرحلة إعادة الاعمار.
2. إلغاء كافة التعاميم والبلاغات الخاصة بالحصرية والتقييد والتمييز لقطاع على حساب أخر.
3. مشاركة الوزارة عبر مديرياتها المختصة في دراسة عقود التشاركية ما بين القطاعين العام والخاص وفي دراسة واستثمار المنشآت العامة وعمليات الخصخصة (في حال انتهاج هذه السياسة).
4. الحد من الممارسات المخلة بالمنافسة والعمل على تأمين شفافية المعاملات التجارية ونزاهتها.
5. ضبط المشتريات والعطاءات والمناقصات للحد من الفساد في الصفقات الحكومية.
6. ضمان إنتاج وتوفير السلع بأقل تكلفة ممكنة وكذلك إدخال منتجات وعمليات إنتاج جديدة تؤدي إلى تخفيض اساسي للأسعار وتأمين انسياب السلع والمواد والخدمات.
7. تحسين الإدارة والإنتاجية والأداء والكفاءة الاقتصادية مما يرفع مؤشرات التنافسية على المستويين الداخلي والخارجي.
8. تشجيع الاستثمارات من خلال تأمين الوضوح والشفافية والمنافسة في القوانين والأنظمة الناظمة لذلك.

رؤية الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار في مرحلة إعادة الاعمار :

أولت الحكومة السورية موضوع تفعيل المنافسة والتنافسية اهتماماً كبيراً في المرحلة الحالية لما لها الدور الفعال في تحقيق التقدم في عجلة التنمية الاقتصادية بعد الخروج شبه النهائي من مرحلة الأزمة والتحضر للبدء بإطلاق مرحلة إعادة الاعمار.

إن المرحلة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد السوري حاليا من اقتصاد قائم على التخطيط والحماية في مواجهة الأزمة والتحضير للانتقال إلى مرحلة اقتصادية جديدة تشكل مرحلة حساسة لكل من صانعي القرار وقطاع الأعمال كونها تطرح نوعا جديدا من القضايا والتحديات التي يجب أخذها بعين الاعتبار وفي مقدمتها :

- **في البيئة التشريعية** (قضية تنافسية الاقتصاد الوطني وسبل تحسينها وما يتطلبه ذلك من تعديلات في البيئة (التشريعية – القانونية – والمؤسسات العامة والخاصة) وإدارة الانتقال ليست مهمة سهلة لأنها تعني بناء نظام اقتصادي جديد يتمثل بالتشريعات والقوانين الاقتصادية والمؤسسات المشرفة على تطبيقها مع توفير الأدوات اللازمة لذلك 0
- **في الناحية الاقتصادية وتحديد هوية للاقتصاد الوطني** حيث إن تحرير الاقتصاد وتعريضه للمنافسة الإقليمية والعالمية وتعظيم مساهمة دور القطاع الخاص في الحياة الاقتصادية تتطلب التركيز على الكفاءة والإنتاجية للقطاع الخاص والعام ليتمكن من المنافسة ومواجهة التحدي على صعيد الأسواق الخارجية والمحلية 0
- **في الناحية الاجتماعية** حيث تظهر تحديات أمام الحكومة التي تسعى إلى رفع مستوى معيشة ورفاهية مواطنيها وأصبح لزاما على القطاع الاقتصادي انتاج سلعا وخدمات منافسة عالميا من حيث الجودة والسعر والنوعية والقدرة على النفاذ والتميز مع مواجهة مجموعة من التحديات على مستوى الاقتصاد السوري أهمها: خروج أغلب مكونات القطاع الصناعي عن الإنتاج نتيجة الحرب–البنية التحتية للطرق والمواصلات والسكك الحديدية التي تحتاج الى إعادة تأهيل–جمود القطاع المالي وانخفاض الاستثمارات فيه – معدلات النمو وعدم استقرارها– قوة العمل المتأهلة وندرتها)0

مجلس المنافسة

تحدث هيئة عامة مستقلة تسمى "الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار" يكون مقرها في دمشق وتتولى المهام والصلاحيات المنوطة بها في هذا القانون وتتمتع بالشخصية الاعتبارية ويديرها مجلس إدارة يسمى مجلس المنافسة إضافة للمدير العام.

و يتألف مجلس المنافسة من ثلاثة عشر عضوا" يتم تعيينهم لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط وذلك بموجب قرار من رئيس مجلس الوزراء وفق مايلي :

ثلاثة أعضاء من القضاة ، اثنان من قضاة المحاكم العادية وقاض من قضاة مجلس الدولة من الدرجة الاستئنافية أو يعادلها بناء" على اقتراح من وزير العدل ومن رئيس مجلس الدولة.

عضوان من الجهاز المركزي للرقابة المالية من بينهم عضو بمرتبة مدير في المجال الاقتصادي.

ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة في الشؤون الاقتصادية وقضايا المنافسة وحماية المستهلك بناء" على اقتراح وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

ثلاثة أعضاء منتخبون يمثلون الفعاليات الصناعية والتجارية.

الصلاحيات العامة لهيئة المنافسة ومنع الاحتكار

تتولى هيئة المنافسة ومنع الاحتكار وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، المهام والصلاحيات الآتية:

- المساهمة في إعداد الخطة العامة للمنافسة والتشريعات الخاصة بها وأية دراسات تتعلق بها ، ونشر ثقافة المنافسة وتقصي المعلومات للكشف عن الممارسات المخلة بقواعد المنافسة وذلك بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة وفق أحكام القوانين النافذة .

– إجراء التحقيقات في الممارسات التي تكتشفها أو بناء" على ما تتلقاه من شكاوى وإعداد تقارير عن نتائجها ورفع الاقتراحات للجهات المعنية .

– تلقي ومتابعة الطلبات المتعلقة بعمليات التركز الاقتصادي التي ورد نص عليها في المادة (10) من هذا القانون.

– إصدار آراء توضيحية بالمسائل المتعلقة بعملها وذلك من تلقاء نفسها أو بناء" على طلب المؤسسات.

– الاستعانة بخبراء أو مستشارين من خارج المجلس لانجاز أي من الأعمال التي تدخل ضمن صلاحياته.

– التعاون مع الجهات المماثلة خارج الجمهورية العربية السورية لغايات تبادل المعلومات والبيانات لجهة سرية المعلومات.

– رفع تقرير سنوي عن وضع المنافسة إلى مجلس الوزراء .

تأييد المنافسة

- تأمين انفتاح المعلومات لنشاط سلطات المنافسة .
- تأمين الاتصال مع المجتمع ومجتمع رجال الإعمال .
- المشاركة في إعداد سياسة الدولة الصناعية والاقتصادية.
- تأمين إصلاح المنافسة لقطاعات الاحتكارات الطبيعية .
- تحديد الأهداف لتهيئة الظروف المواتية لتطوير المنافسة ومنع الاحتكار في الاقتصاد لكل قوى السلطات المسؤولة عن تحقيق سياسة الدولة الاقتصادية والصناعية .

المخرجات الاقتصادية والاجتماعية للمنافسة وفق إطار التنمية الاقتصادية

- تأمين شفافية المعاملات التجارية ونزاهتها.
- الحد من الممارسات المخلة بالمنافسة .
- إساءة استغلال وضع مهيمن في السوق .
- ضبط ومراقبة عمليات التركز الاقتصادي.
- زيادة الإنتاج
- زيادة (الابتكار _ الاختراع _ الإبداع _ التطوير)
- زيادة في الدخل
- زيادة في تحسين المستوى المعيشة

- ضمان إنتاج السلع بأقل تكلفة ممكنة .

- إدخال منتجات جديدة وعمليات جديدة في الإنتاج .

- رفع مؤشرات التنافسية على المستويين الداخلي والخارجي لرفع القدرة في الكفاءة والإنتاج .

- خفض الأسعار .

- تحسين الإدارة والأداء .

- المساهمة في الحد من عمليات الفساد .

- المساهمة في الحد من البطالة .

- تشجيع الاستثمارات من خلال (الحد من الشروط التمييزية والتعسف في استخدام السلطة في اتخاذ قرارات تؤثر على المنافسة) .

شكراً لمشاركتكم

www.competition.gov.sy

General Manager

MAJD MERZA